

روح المعاني

في الإسلام ثم أسلم قال شمس الأئمة الحلواني : عليه قضاء ما ترك الصلاة والصيام معصية تبقى بعد الردة نعم ذكر قاضيخان فيها ما يدل على أن بعض الأشياء يسقط عن هذا المرتد إذا عاد إلى الإسلام وأطال الكلام في المرتد ولا بأس بنقل شيء مما له تعلق في هذا المبحث إذ لا يخلو عن فائدة وذلك أنه قال : مسلم أصاب مالا أو شيئا يجب به القصاص أو حد فذق ثم إرتد أو أصاب ذلك وهو مرتد في دار الإسلام ثم لحق بدار الحرب وحارب المسلمين زمانا ثم جاء مسلما فهو مأخوذ بجميع ذلك ولو أصاب ذلك بعد ما لحق بدار الحرب مرتدا وأسلم فذلك كله موضوع عنه وما أصاب المسلم من حدود الله تعالى كالزنا والسرقة وقطع الطريق ثم إرتد أو أصاب ذلك بعد الردة ثم لحق بدار الحرب ثم جاء مسلما فكل ذلك يكون موضوعا عنه إلا أنه يضمن المال في السرقة وإذا أصاب دما في الطريق كان عليه القصاص وما أصاب في قطع الطريق من القتل خطأ ففيه الدية على عاقلته إن أصابه قبل الردة وفي ماله أصابه بعدها وإن وجب على المسلم حد الشرب ثم إرتد ثم أسلم قبل اللجوء بدار الحرب فإنه لا يؤاخذ بذلك لأن الكفر يمنع وجوب الحد ابتداء فإذا اعترض منع البقاء وإن أصاب المرتد ذلك وهو محبوس لا يؤاخذ بحد الخمر والسكر ويؤاخذ بما سوى ذلك من حدود الله تعالى ويتمكن الإمام من إقامة هذا الحد إذا كان في يده فإن لم يكن في يده حين أصاب ذلك ثم أسلم قبل اللجوء بدار الحرب فهو موضوع عنه أيضا انتهى ومنه يعلم أن قولهم المرتد يلزمه حقوق العباد دون حقوق الله تعالى ليس على إطلاقه وتامم الكلام في الفروع وأنت تعلم أن الوجه في الآية هو المطابق لمقتضى المقام وأن المتبادر من الكفر الأصلي والإسلام يهدم ما كان قبله بعض من حديث أخرجه مسلم عن عمرو بن العاص قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : أبسط يمينك لأبائعك فبسط يمينه الشريفة قال : فقبضت يدي فقال : E ما لك يا عمرو قلت : أردت أن أشرط قال : تشترط ماذا قلت : أشرط أن يغفر لي قال : أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله الحديث .

والظاهر أن ما لا يمكن حملها في الكل على العموم كما لا يخفى فلا تغفل وذكر بعضهم أن الكافر إذا أسلم يلزمه التوبة والندم على ما سلف مع الإيمان حتى يغفر له وفيه تأمل فتأمل وقاتلوهم عطف على قل وعم الخطاب لزيادة ترغيب المؤمنين في القتال لتحقيق ما يتضمنه قوله سبحانه : فقد مضت سنة الأولين من الوعيد حتى لا تكون فتنة أي لا يوجد منهم شرك كما روي عن ابن عباس والحسن وقيل : المراد حتى لا يفتن مؤمن عن دينه ويكون الدين كله لله وتضمحل الأديان الباطلة كلها إما بهلاك أهلها جميعا أو برجوعهم عنها خشية القتل

قيل : لم يجيء تأويل هذه الآية بعد وسيتحقق مضمونها إذا ظهر المهدي فإنه لا يبقى على ظهر الأرض مشرك أصلا على ما روي عن أبي عبيد الله رضي الله تعالى عنه فإن إنتهوا عن الكفر بقتالكم فإن الله بما يعملون بصير .

. 93

- الجملة قائمة مقام الجزاء أي فيجازيهم على إنتهائهم وإسلامهم أو جعلت مجازا عن الجزاء أو كناية وإلا فكونه تعالى بصيرا أمر ثابت قبل الإنتهاء وبعده ليس معلقا على شيء وعن يعقوب أنه قرأ تعملون بالتاء على أنه خطاب للمسلمين المجاهدين أي بما تعملون من الجهاد المخرج لهم إلى الإسلام وتعليق الجزاء بإنتهائهم للدلالة على أنهم يثابون بالسببية كما يثاب المباشرون بالمباشرة وإن تولوا ولم ينتهوا عن كفرهم